حكم الجهر بـ (آمين) في الصلاة

دراسة الفقهية

The Ruling on Reciting "Āmīn" Aloud in Prayer

A Jurisprudential Study

م.م. إسراء سليم صادق

كلية الإمام الأعظم الجامعة/ قسم علوم القرآن

الملخص

يتناول البحث قضية مهمة من قضايا العبادات في احكام الصلاة التي يتناول الجهر بقول آمين في الصلاة وقد اختلف فيها الفقهاء على مذاهبهم الاربعة وهذا يعتمد على أدلة كل فريق حيث أنهم اختلفوا بين الجهر والاخفاء وقد القى بظلالها على المصلين في المساجد بين مثبت للجهر وبين مخفين لها وهذا ادى الى وجود نزاع بين اتباع المذاهب في زمن من عمر الامة الاسلامية ثم ركدت هذا النزاع ولم تخمد إلا أن النزاع بدأت تظهر في الساحة الاسلامية في عصرنا الحالي فجاء هذا البحث ليعالج هذا النزاع والصراع محاولاً اثبات أن هذا الاختلاف هو تباين طبيعي في الآراء ووجهات النظر التي تُثري الساحة العلمية ولا يفسد أراء الأطراف المختلفة حيث أن السادة الحنفية رضي الله عنهم قالوا بإخفاء القول بآمين ولهم أدلتهم المعتبرة بينما فريق أخر قالوا بالجهر بها ولهم ادلتهم المعتبرة أيضاً.

الكلمات المفتاحية: ((الجهر، آمين، الصلاة)).

Abstract

This study addresses an important issue related to acts of worship, specifically the ruling on pronouncing “Āmīn” aloud during prayer. The four Islamic legal schools differed on this matter, each based on its own evidences. Their opinions diverged between reciting Āmīnaloud and reciting it silently. This divergence influenced worshippers in mosques, where some insisted on vocalizing it while others recited it quietly. As a result, disputes arose among followers of the different schools at certain periods in Islamic history. Although such disputes eventually subsided, they have reappeared in contemporary Islamic discourse.

This research aims to examine and resolve this renewed debate by demonstrating that such differences are a natural variation in viewpoints that enrich the scholarly field and do not invalidate the opinions of any group. The Ḥanafī scholars, may Allah be pleased with them, held that *Āmīn* should be recited quietly, based on their established evidences. Meanwhile, another group of scholars maintained that it should be recited aloud, also relying on valid evidences.

Keywords: Audible recitation, Āmīn, prayer.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين.

وبعد:

فإن الاشتغال بالعلم الشرعي من أفضل الأعمال وأهمها، وأجلها عند الله وأقومها، كيف لا وقد بين الله تعالى أن العلم سبب للرفعة وعلو الشأن في الدارين حينما قال: ﴿ يَرْفَعِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مِنكُمْ وَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْعِلْمَ دَرَجَٰتٍ ﴾ [1] ويكفي في فضل العلم وأهله أنهم أشد خشية لله تعالى من غيرهم من الخلق، قال تعالى﴿ إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ ﴾[2] وقد تضافرت الأحاديث النبوية الدالة على فضل العلم، ومن ذلك قوله: صلى الله عليه وسلم عليه: (من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا إلى الجنة، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم، وإنه ليستغفر للعالم من في السماوات والأرض، حتى الحيتان في الماء، وفضل العالم على العابد كفضل القمر على سائر الكواكب، إن العلماء هم ورثة الأنبياء، لم يورثوا دينارا ولا درهما، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذ به، أخذ بحظ وافر)[3].

---

(١) سورة المجادلة من الآية ١١.

(٢) سورة فاطر من الآية ٢٨.

(٣) مسند الإمام احمد بن حنبل (ت:٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]- عادل مرشد - وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ٤٦/٣٦ برقم(٢١٧١٥)، قال الشيخ شعيب حديث حسن لغيره. سنن ابن ماجه الإمام محمد بن يزيد ابن ماجة ابو عبد الله القزويني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط [ت ١٤٣٨ هـ]- عادل مرشد - محمَّد كامل قره بللي - عَبد اللّطيف حرز الله، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م، باب فضل العلماء والحث على طلب العلم، ١٥٠/١ برقم(٢٢٣)، قال الشيخ شعيب، حديث حسن. سنن الترمذي المعروف بالجامع الصغير الإمام محمد بن عيسى ابو عيسى الترمذي السلمي، تحقيق احمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، أبواب العلم/ باب فضل طلب العلم، ٤٨/٥ برقم(٢٦٨٢) وغيرهم. وقال الإمام الترمذي: (هذا حديث حسن)

ولما كانت الغاية من خلق الإنسان هي العبادة، فإن العبادة لا تتحقق إلا بالتفقه بالدين، وفي هذا بيان جلي لأهمية الفقه في الدين، فلا يمكن معرفة هذه العبادة إلا بمعرفة الفقه الإسلامي، فهو يتضمن معرفة الله تعالى ومعرفة دينه وشرعه والعمل بموجب ذلك إيمانا واعتقاداً قولاً وعملاً ، ولا يمكن لنا معرفة الفقه إلا بمعرفة العلماء ومذاهبهم؛ لأنهم ورثة الأنبياء، فالأنبياء لم يورثوا ديناراً ولا درهماً، وإنما ورثوا العلم، فمن أخذه اخذ بحظ وافر، كما جاء ذلك في الحديث الشريف(١). وقد بين رسول الله صلى الله عليه و أهمية التفقه في الدين، وجعله سببا للنجاة والفوز والخير، فقال:(من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين) (٢).

وقال أيضا: (لكل شئ عماد وعماد هذا الدين الفقه، وما عُبد الله بشئ أفضل من الفقه، ولفقيه واحد أشدُّ على الشيطان من ألف عابد)(٣)، فهذه الأحاديث صريحة في فضل الفقه وأهله، ولما كان لأحكام القرآن وفقهها أهميتها البالغة في بيان هذا الدين، لذا؛ اخترتُ البحث في الفقه وخصوصاً الفقه المقارن الذي يبحث في حكم مسألة فقهية معينة اختلف الفقهاء في حكمها، تبعاً لاختلافهم في الدليل او فهمه، ومناقشة كل مذهب مع دليله، وصولاً إلى الراجح من هذه الآراء.

❖ سبب اختيار الموضوع

١- التعرف على آراء المذاهب وأدلتهم، ووجهات نظرهم المختلفة في هذه الأدلة، فيتولد في نفسه احترامهم وتقديرهم،

---

(١) أخرجه ابن حبان في صحيحه، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، ٢٨٩/١ رقم الحديث(٨٨)، وابو داود في سننه، ٣١٧\٣ رقم الحديث(٣٦٤١)، والترمذي في سننه ٤٨\٥ رقم الحديث(٢٨٨٢) قال ابن الملقن هذا الحديث صحيح. كذا في البدر المنير ٥٨٧/٧.

(٢) صحيح البخاري، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرا يفقه في الدين ٣٩\١ رقم الحديث(٧١). و صحيح مسلم، كتاب الزكاة/ باب النهي عن المسالة ٧١٨\٢ رقم الحديث(١٠٣٧).

(٣) سنن الدارقطني ٧٩\٣ برقم(٢٩٤). وفي سنن الترمذي: بلفظ فقيه واحد اشد على الشيطان من ألف عابد ٤٨\٥ برقم(٢٦٨١)، وكذلك في سنن ابن ماجه ٨١\١، وهو ضعيف وقد روي باسانيد يتقوى بها. كذا في تحفة الأحوذي ٣٧٤/٧.

٢-التعرف على مدى الجهد الذي بذلوه في اجتهادهم لاستنباط الحكم من النص.
٣-تعريف القارئ أن الاختلاف في الفقه لايعني التفرق تخطئة المخالف أو تبديعه.
٤-توسع المدارك الفقهية للباحث.

❖ **فكان عملي في هذا البحث كالآتي:**

١. قمت بالاطلاع على قول {آمين}، ومراجعته عدة مرات؛ للوقوف على المسائل الخلافية، ثم قمت بجرد تلك المسائل، واستخرجتها من المراجع.
٢. قمت بتحري أصل الخلاف ثم ذكرت المُجمع أو المتفق عليه بين الفقهاء؛ ليسهل على القارئ الكريم معرفة موطن الخلاف والأمور المتفق عليها بين أهل العلم بخصوص قول {آمين}.
٣. قارنت المسألة بآراء الفقهاء في المذاهب الأربعة، مبينا اعتراض بعضهم على أدلة مخالفيهم.
٤. ذكرت لكل قول الأدلة التي اعتمدوا عليها ونقلتها من الكتب المعتمدة لكل مذهب مع مناقشة الأدلة الواردة في المسألة.
٥. عزوت الآيات القرآنية إلى سورها والأحاديث النبوية الواردة في البحث إلى كتب الحديث، ثم خرجتها وبينت صحتها من ضعفها من كتب الحديث المعتمدة .
٦. ذكرت تعريفا لغويا واصطلاحيا للمصطلحات التي تحتاج إلى تعريف.
٧. ذكرت المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في كتابة الرسالة.
٩. جعلت للبحث مقدمة بينت فيها فضل العلم والتفقه في الدين وأسباب اختياري للموضوع ومنهجي وعملي في البحث، وألحقته بخاتمة بينت فيها أهم النتائج و التوصيات التي توصلت إليها في هذا البحث .

❖ **خطة البحث:** جاءت خطة البحث مقسمة إلى المباحث والمطالب على النحو الآتي:

المبحث الأول: التعريف بآمين لغة لغة اصطلاحاً وحكمه وأراء العلماء فيه.

وفيه ثلاثة مطالب: المطلب الأول: تعريف آمين لغة و اصطلاحاً، المطلب الثاني: حكم قول {آمين}، والمطلب الثالث: أراء العلماء في قول {آمين}، أما المبحث الثاني فكان: أدلة المذاهب في قول {آمين} ومناقشتها، وفيه المطلب الأول: أدلة اصحاب القول الأول ومناقشتها، المطلب الثاني: أدلة اصحاب القول الثاني ومناقشتها، والمطلب الثالث: أدلة أصحاب القول الثالث ومناقشتها، ثم الخاتمة، وقائمة تلتها بالمصادر والمرجع.

وفي الختام..

هذا هو غاية جهدي، ومبلغ علمي، وما خطه قلمي، واحتواه فكري، وقد بحثت ما بجهدي، وبذلت ما بوسعي، ليخرج هذا العمل بأفضل صورة، وبأخطاء قليلة، ولكن حكم الله ماض فينا ﴿ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴾[1]، فالكمال له وحده سبحانه ، فما كان من صواب فمن الله الحكيم الباري، وما كان من خطأ أو تقصير فمن الشيطان ونفسي، واستغفر الله على ما كان مني.

والله أسأل أن يتقبل هذا العمل مني، ويجعله خالصا لوجهه الكريم، وأن يجعله في ميزان أعمالي يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم، وأن يمنن علينا بالنظر إلى وجهه الكريم، وان ينفعنا بما علمنا، وان يرزقنا الاعتصام بحبله القويم، وان يقينا الفتن ما ظهر منها وما بطن إنك ولي ذلك والقادر عليه. والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين.

المبحث الأول

تعريف آمين لغة واصطلاحاً وحكمه

❖ المطلب الأول: تعريف آمين لغة واصطلاحاً.

- **أولاً: لغة:** قال الزجاج في قول القارئ بعد الفراغ من قراءة فاتحة الكتاب (آمين) فيه لغتان: تقول العرب: أمين: بقصر الألف. وآمين: بالمد.[2] وأنشد في لغة من قَصر: (تَبَاعَدَ مني فطحلا إِذْ سَأَلته ... أَمِين فَزَاد الله ما بَيْنِنَا بُعْدًا) شَاهِدُ الْمَدِّ (وَيَرْحَمُ اللَّهُ عَبْدًا قَالَ آمِينَا.)[3] قال: ومعناهما: اللهم استجب، وهما موضوعان في موضع اسم الاستجابة،

---

١ سورة النساء من الآية ٢٨

٢ تهذيب اللغة ابو منصور، ٣٦٧/١٥. وكذا في معجم مقاييس اللغة، ١٣٥/١. ولسان العرب٤٠٧/١٠.

٣ إصلاح المنطق لابن السكيت، ١٣٥/١.

كما أن (صه) موضوع موضع (سكوتا) . قال: وحقهما من الإعراب الوقف، لأنهما بمنزلة الأصوات، إذ كانا غير مشتقين من فعل، إلا أن النون فتحت لالتقاء الساكنين، ولم تكسر النون لثقل الكسرة بعد الياء، كما فتحوا: أين، وكيف. قلت: يروى عن مجاهد أنه قال: أمين: اسم من أسماء الله.[1] وقيل هو عبراني عربته العرب وبنته على الفتح وقيل عربته اسما لله تعالى ونونه مضمومة على النداء تقديره يا آمين استجب لنا دعاءنا وقيل عربي مبني على الفتح اسم لطلب الإجابة كسائر أسماء الأفعال واشتقاقه من الأمان بمعنى استجابة دعائنا وفِيهِ ثلاث لغات القَصر والمدّ والقَصر مع تشديد المِيمِ والمدّ هو المشهور في السنة واللغة شاهد القصر[2]. وأخيراً آمين: اللهم استجب. وهو قول الجمهور من أهل اللغة والفقه.[3]

- **ثانياً: اصطلاحاً:** ومعناهما: اللَّهُمَّ استجب، وهما موضوعان فِي مَوضِع اسْم الاستجابة، كَمَا أَن (صَهْ) موضوعٌ مَوضِع (سُكوتاً) . وقيل: معنى (آمين) أي : اللهم استجب . فمن قالها بعد الدعاء فكأنه دعا بما أمَّن عليه ، فإن كان هو الداعي فيكون قد دعا مرتين.[4] قال الحافظ ابن حجر رحمه الله : (التَّأْمِينُ قَائِمٌ مَقَامَ التَّلْخِيصِ بَعْدَ الْبَسْطِ ، فَالدَّاعِي فَصَّلَ الْمَقَاصِدَ بِقَوْلِهِ : (اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ) إِلَى آخِرِهِ ، وَالْمُؤَمِّنُ أَتَى بِكَلِمَةٍ تَشْمَلُ الْجَمِيعَ ، فَإِنْ قَالَهَا الْإِمَامُ فَكَأَنَّهُ دَعَا مَرَّتَيْنِ : مُفَصِّلًا ثُمَّ مُجْمِلًا)[5].

قَالَ: وحقّهما من الْإِعْرَاب الْوَقْف، لِأَنَّهُمَا بِمَنْزِلَة الْأَصْوَات، إِذْ كَانَا غير مشتقّين من فعل، إِلَّا أَن النُّون فُتحت لالتقاء الساكنين، وَلم تكسر النُّون لثقل الكَسرة بعد الْيَاء، كَمَا فتحُوا: أَيْن، وَكَيف. قلت: يُروى عَن مُجَاهِد أَنه قَالَ: أَمِين: اسْم من أَسمَاء الله.

وَلَيْسَ يَصِحّ مَا قَالَ عِند أهل اللُّغَة أَنه بِمَنْزِلَة: يَا الله، وأضمر: استجب لي، وَلَو كَانَ كَمَا قَالَ لَرُفع إِذا أُجري وَلم يكن مَنْصُوبًا. وعَن أبي هُرَيْرَة، عَن النبيّ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَنه

---

١ تهذيب اللغة ابو منصور، ٣٦٨/١٥.

٢ الذخيرة للقرافي، ٢/ ٢٢٢.

٣ القاموس الفقهي، ٢٦/١.

٤ – معاني القران للزجاج، ٥٤/١.

٥ فتح الباري شرح صحيح البخاري ٣٠٧/٢

قَالَ: آمين: (خاتَمُ ربّ الْعَالمين على عباده الْمُؤمنِينَ).[1] قَالَ أَبُو بكر: فِي تَفْسِير قَوْله: (آمين خَاتم رب الْعَالمين) : مَعْنَاهُ: أنّه طَابع الله على عباده، لِأَنَّهُ يدْفع بِهِ عَنْهُم الْآفَات والبلايا، فَكَانَ كخاتم الْكتاب الَّذِي يَصُونه وَيمْنَع من إفساده، وَإِظْهَار مَا فِيهِ لمن يكره علمه بِهِ، ووقوفه على مَا فِيهِ.[2]

ورُوِي حديثٌ آخر عَن أبي هُرَيْرَة أَنه قَالَ: آمين: دَرَجَة فِي الجّنة.) قَالَ أَبُو بكر: مَعْنَاهُ: أَنه حرف يَكْتسب بِهِ قائلُه دَرَجَة فِي الجنّة. قَالَ: وَكَانَ الْحسن إِذا سُئل عَن تَفْسِير (آمين) قَالَ: هُوَ: اللَّهُمَّ اسْتَجب. وَقيل: معنى (آمين) : كَذَلِك تكون. وَأَخْبرنِي المُنذري، عَن الحرّاني، عَن ابْن السّكيت، قَالَ: الأَمِين: المؤتمن؛ وأَنْشد: حَلَفت يَمِينا لَا أخُون أَمِيني أَي: الَّذِي يَأْتمنني. قَالَ: وَسمعت أَحْمد بن يحيى يَقُول: إِذا دَعَوْت قلت: آمين، بقصر الْألف، وَإِن شِئْت طَوّلت. وَقَالَ: وَهُوَ إِيجَاب، رب افْعل. و عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا أمن الإمام، فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه – وقال ابن شهاب – وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: آمين)[3]

❖ **المطلب الثاني: حكم قول آمين**

حكم قول آمين: اتفق العلماء على أنه يسن للمنفرد والمأموم أن يقول : آمين ، فالمنفرد يؤمِّن بعد قراءته للفاتحة ، والمأموم يؤمن بعد قراءة الإمام.[4]

حكم ترك آمين: و ترك آمين هَل عَلَيْهِ سَهْو قلت لَا[5]

❖ **المطلب الثالث: أراء العلماء في قول آمين في الصلاة:**

اختلف العلماء في قول آمين في الصلاة على ثلاثة اقوال:

- **القول الأول:** إخفاء اقول آمين قلت وينبغِي لهُ إِذا فرغ من فاتحة القُرآن أَن يقول آمين قال نعم قلت وينبغِي لمن خَلفه أَن يقولوها ويخفوها قالَ نعم[6]. ((وإذا قال الإمام ولا

---

١ الدعاء للطبراني، ١/ ٩٨/ برقم ٢١٩.

٢ شرح السنة للبغوي، ٣/ ٦٣.

٣ صحيح البخاري كتاب الأذان، باب جهر الإمام بالتأمين، ١/ ١٥٦/ برقم ٧٨٠.

٤ ينظر: الموسوعة الفقهية ١/١١-١٢.

٥ الأصل المعروف بالمبسوط ١/ ٢٢٦

٦ الأصل المعروف بالمبسوط ١/ ١١.

الضالين قال) بعدها (آمين) بمد أو قصر (ويقولها المؤتم) أيضاً معه (ويخفونها) سواء كانت سرية أو جهرية) وَإِذا فرغ من الْفَاتِحَة فَإِنَّهُ يَقُول آمين إِمَامًا كَانَ أَو مُنْفَردا أَو مقتديا وَهَذَا قَول عَامَّة الْعلمَاء وَقَالَ بَعضهم لَا يُؤْتى بالتأمين أصلا وَقَالَ مَالك يَأْتِي بِهِ الْمُقْتَدِي دون الإِمَام وَالْمُنْفَرد وَلَكِن عندنَا يُؤْتى بِهِ على وَجه المخافتة فَهُوَ السّنة وقال القيرواني من المالكية: "فإذا قلت {ولا الضالين} فقل آمين إن كنت وحدك أو خلف إمام وتخفيها ولا يقولها الإمام فيما جهر فيه ويقولها فيما أسر فيه وفي قوله إياها في الجهر اختلاف"[1]. وقال القرطبي في الكافي: كمال الصلاة بعد إسباغ الوضوء واستقبال القبلة التكبير مع النية ورفع اليدين – مع التكبير – حذو المنكبين ووضع اليمنى منهما على اليسرى أو إرسالهما كل ذلك سنة في الصلاة ثم القراءة بأم القرآن فإذا فرغ منها قال: آمين سرا أو أسمع نفسه ولو جهر بها لم يخرج. [2] وَالصَّحِيح قَوْلنَا لِأَنَّهُ من بَاب الدُّعَاء وَالْأَصْل فِي الدُّعَاء المخافتة دون الْجَهْر فَإِذا فرغ من الْقِرَاءَة ينحط للرُّكُوع وَيكبر مَعَ الانحطاط وَلَا يرفع يَدَيْهِ عندنَا[3]. وفي عمدة القاري قال: " وَقَالَ جمَاعَة: يخفيها، وَهُوَ قَول أبي حنيفَة والكوفيين وَأحد قولي مَالك وَالشَّافِعِيّ فِي الْجَدِيد، وَفِي الْقَدِيم: يجْهر"[4]

- **القول الثاني: الجهر بقول آمين**

قال الشافعي : فإذا فرغ الإمام من قراءة أم القرآن قال: آمين، ورفع بها صوته ليقتدي به من كان خلفه فإذا قالها قالوها وأسمعوا أنفسهم ولا أحب أن يجهروا بها فإن فعلوا فلا شيء عليهم وإن تركها الإمام قالها من خلفه وأسمعه لعله يذكر فيقولها ولا يتركونها لتركه [5] واختلف أصحابنا: فكان أبو إسحاق المروزي، وأبو علي بن أبي هريرة، يخرجون جهر الإمام

---

١ متن الرسالة، للقيرواني، ٢٧/١.

٢ الكافي في فقه أهل المدينة المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ) المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني الناشر: مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م عدد الأجزاء: ٢.

٣ تحفة الفقهاء ١٣٢/١.

٤ عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ٦/ ٥٠

٥ الأم للإمام الشافعي ١/ ١٣١. ومختصر المزني، ٨/ ١٠٧.

به على قولين، وكان غيره من أصحابنا يمنعون من تخريج القولين ويحملونه على اختلاف حالين يقول في القديم: إنه يجهر به إذا كان المسجد كبيرا والجمع كثيرا فيجهر به المأموم ليسمعه من لا يسمع الإمام فنقول قال في الجديد: إنه يسره ولا يجهر به إذا كان المسجد صغيرا والجمع يسيرا يسمع جميعهم الإمام فيسرون ولا يجهرون [١]

- **القول الثالث : المأموم يقولها دون الإمام:** وعن المالكية "وقد اختلف في قول الإمام آمين فالمدنيون يروون عنه ذلك، والمصريون يأبونه عنه، ولم يختلفوا في المأموم والمنفرد أنهما يقولانها ويقرأ في الصبح وفي الأوليين من غيرها بأم القرآن وسورة معها ويجهر فيما يجهر فيه إن كان ليلا."[٢] وَاسْتدلَّ بعض الْمَالِكِيَّة لمَالِك أَن الإِمَام لَا يَقُولهَا بقوله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (إِذا قَالَ الإِمَام: {وَلَا الضَّالّين} فَقولُوا: آمين)، لِأَنَّهُ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قسم ذَلِك بَينه وَبَين الْقَوْم، وَالْقِسْمَة تنَافِي الشّركَة، وحملوا قَوْله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (إِذا أَمن الإِمَام) على بُلُوغ مَوضِع التَّأْمِين، وَقَالُوا: سنة الدُّعَاء تَأْمِين السَّامع دون الدَّاعِي، وَآخر الْفَاتِحَة دُعَاء فَلَا يُؤمن الإِمَام، لِأَنَّهُ دَاع.[٣] وفي بداية المجتهد ونهاية المقتصد. " فَأَمَّا هَلْ يُؤَمِّنُ الْإِمَامُ إِذَا فَرَغَ مِنْ قِرَاءَةِ أُمِّ الْكِتَابِ، فَإِنَّ مَالِكًا ذَهَبَ فِي رِوَايَةِ ابْنِ الْقَاسِمِ عَنْهُ، وَالْمِصْرِيِّينَ أَنَّهُ لَا يُؤَمِّنُ، وَذَهَبَ جُمْهُورُ الْفُقَهَاءِ إِلَى أَنَّهُ يُؤَمِّنُ كَالْمَأْمُومِ سَوَاءً، وَهِيَ رِوَايَةُ الْمَدَنِيِّينَ عَنْ مَالِكٍ."[٤]

المبحث الثاني

أدلة المذاهب ومناقشتها

❖ المطلب الأول: ادلة اصحاب القول الأول: إخفاء التأمين

قال: ويخفي التعوذ لحديث ابن مسعود – رضي الله عنه –: «خمس يخفيهن الإمام: التعوذ، والتسمية، والتأمين، وربنا لك الحمد، والتشهد»[٥]

---

١ الحاوي الكبير للماوردي، ١١٢/٢.

٢ الكافي في فقه أهل المدينة، ١/ ٢٠٦.

٣ عمدة القاري في شرح صحيح البخاري ٦/ ٥٠

٤ بداية المجتهد ونهاية المقتصد، ١/ ١٥٦.

٥ الاختيار لتعليل المختار، باب الأفعال في الصلاة، ١/ ٥٠.

وفي مصنف ابن ابي شيبة حدثنا وكيع، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، قال:(خمس يخفيهن الإمام: الاستعاذة، وسبحانك اللهم وبحمدك، وبسم الله الرحمن الرحيم، وآمين، واللهم ربنا لك الحمد)[1] . قال: (ويخفي الإمام التعوذ والتسمية والتشهد وآمين وربنا لك الحمد) أما التعوذ والتسمية فقد بينا والتشهد كذلك، فإنه لم ينقل الجهر بالتشهد عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، والناس توارثوا الإخفاء بالتشهد من لدن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى يومنا هذا، والتوارث كالتواتر. وأما قوله: " اللهم ربنا لك الحمد " فقد طعنوا فيه وقالوا من مذهب أبي حنيفة أن الإمام لا يقولها أصلا فكيف يستقيم جوابه أنه يخفي بها ولكنا نقول عرف أبو حنيفة – رحمه الله تعالى – أن بعض الأئمة لا يأخذون بقوله لحرمة قول علي وابن مسعود – رضي الله تعالى عنهما – ففرع على قولهما أنه يخفي بها إذا كان يقولها كما فرع مسائل المزارعة على قول من يرى جوازها، فأما " آمين " فالإمام يقولها بعد الفراغ من الفاتحة[2] أخبرنا مالك، أخبرني سمي، عن أبي صالح، عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: (إذا قال الإمام: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} [الفاتحة: ٧] فقولوا: آمين؛ فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.)[3]

- **مناقشة الأدلة:** واحتج أصحابنا بما رواه أحمد وأبو داود الطيالسي وأبو يعلى الموصلي في (مسانيدهم) والطبراني في (معجمه) والدارقطني في (سننه) والحاكم في (مستدركه) من حديث شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر بن العنبس (عن علقمة بن وائل عن أبيه أنه: صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغ {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} قال: آمين، وأخفى بها صوته) . ولفظ الحاكم في كتاب (القراءات) : (وخفض بها صوته)، وقال: حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه.[4]

---

١ مصنف أبن أبي شيبة ٢/ ٢٦٧/ برقم ٨٨٤٩.

٢ المبسوط، شمس الأئمة السرخسي، ١/ ٢٣

٣ مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر) باب في التأمين ١/ ٢٦٤.

٤ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٦/ ٥٠-٥٢.

ويتضح أن الرواية التي عن الامام الشافعي الرواية الأولى لا تدل على الجهر بقول آمين لأن قوله (فأمنوا) تدل على قول آمين دون الجهر وهذا يعضد قول الحنفية.

❖ **المطلب الثاني: أدلة القول الثاني: الجهر بقول آمين:**

عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (إذا أمن الإمام، فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه – وقال ابن شهاب – وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: آمين)[1]. (وعن أبو موسى: أما تعلمون كيف تقولون في صلاتكم؟ إن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبنا فبين لنا سنتنا وعلمنا صلاتنا. فقال: " إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم، فإذا كبر فكبروا، وإذ قال {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}، فقولوا: آمين، يجبكم الله فإذا كبر وركع فكبروا واركعوا، فإن الإمام يركع قبلكم، ويرفع قبلكم "، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " فتلك بتلك وإذا قال: سمع الله لمن حمده. فقولوا: اللهم ربنا لك الحمد يسمع الله لكم، فإن الله تبارك وتعالى، قال على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم: سمع الله لمن حمده وإذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا فإن الإمام يسجد قبلكم ويرفع قبلكم " فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " فتلك بتلك، وإذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم: التحيات الطيبات الصلوات لله السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمدا عبده ورسوله)[2] أخبرنا الشافعي رضي الله عنه، قال: أنبأنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة أنهما أخبراه، عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إذا أمن الإمام فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة، غفر له ما تقدم من ذنبه» . قال: ابن شهاب: وكان النبي صلى الله عليه وسلم يقول: آمين.[3]

- وَدَلِيلُنَا: حدثنا عبد الله بن يوسف، قال: أخبرنا مالك، عن ابن شهاب، عن سعيد بن المسيب، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، أنهما أخبراه، عن أبي هريرة: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " إذا أمن الإمام، فأمنوا، فإنه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما

---

١ صحيح البخاري كتاب الأذان، باب جهر الإمام بالتأمين، ١/ ١٥٦/ برقم ٧٨٠.

٢ صحيح مسلم باب التشهد في الصلاة رقم الحديث ٤٠٤، ١/٣٠٣.

٣ مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر) باب في التأمين ١/ ٢٦٤.

تقدم من ذنبه – وقال ابن شهاب – وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: آمين "[1] وروى عن سفيان عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن بلال أنه قال:(قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: " لا تسبقني بآمين ")[2] روى قيس بن وائل بن حجر عن أبيه أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان يجهر بآمين

وروي أن النبي – صلى الله عليه وسلم – كان إذا صلى قال آمين حتى يسمع لصوته طنين وقد روي عن ابن عباس أنه قال: " ما حسدتكم النصارى على شيء كما حسدتكم على قول آمين " ومعناه اللهم استجب.[3]

- **مناقشة أدلة القول الثاني: الجهر بقول آمين:**

فإن قلت: روى أبو داود والترمذي عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجر بن العنبس عن وائل بن حجر، واللفظ لأبي داود: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قرأ: {ولا الضالين} قال: آمين، ورفع بها صوته) [4] وَلَفظ التِّرْمِذِيّ: (وَمد بهَا صَوته)[5]، وقال: حديث حسن، وروى أبو داود والترمذي من طريق آخر عن علي بن صالح، ويقال العلاء بن صالح الأسدي، عن سلمة بن كهيل عن حجر بن العنبس (عن وائل بن حجر عن النبي

---

١ صحيح البخاري، كتاب الاذان، باب جهر الإمام بالتأمين، ١/ ١٥٦. رقم الحديث ٧٨٠.

٢ سنن ابي داود ، ومسند الإمام أحمد ٣١٦/٣٩، رقم الحديث ٣٢٨٨٣ قال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تعليقه على مسند الامام أحمد قال: قال البيهقي قال البيهقي: وروي بإسناد ضعيف عن عاصم، عن أبي عثمان، عن سلمان، قال: قال بلال، وليس بشيء، إنما رواية الجماعة الثقات عن عاصم دون ذكر سلمان.

قلنا: وأخرجه الطبراني في "الكبير" (٦١٣٦) من طريق سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سلمان: أن بلالاً قال للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لا تسبقني بآمين. ورجاله ثقات إلا أن فيه شيخ الطبراني محمد بن العباس الأخرم، كان قد اختلط قبل موته بسنة فيما قاله أبو نعيم الحافظ كما في "لسان الميزان" ٢١٦/٥

٣ الحاوي الكبير للماوردي ٢/ ١١١.

٤ سنن ابي داود، كتاب الصلاة، باب التأمين وراء الإمام، ٢٤٦/١، رقم الحديث ٩٣٢.

٥ سنن الترمذي، ابواب الصلاة، باب ما جاء في التأمين، ٢/ ٢٧، رقم الحديث ٢٤٨.

صلى الله عليه وسلم أنه: صلى فجهر بآمين، وسلم عن يمينه وشماله وسكتا عنه)[1] وروى النسائي: أخبرنا قتيبة حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن عبد الجبار بن وائل (عن أبيه، قال: صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما افتتح الصلاة كبر) الحديث، وفيه: (فلما فرغ من الفاتحة قال: آمين، يرفع بها صوته).[2] وروى أبو داود وابن ماجه عن بشر بن رافع عن عبد الله ابن عم أبي هريرة، قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا تلا {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} قال: آمين، حتى يسمع من الصف الأول)[3]، وزاد ابن ماجه: (فيرتج بها المسجد)[4]. ورواه ابن حبان في (صحيحه)[5] والحاكم في (مستدركه)[1] (مستدركه)[1]

---

١ سنن الترمذي في رواية عن علي بن صالح الاسدي، ابواب الصلاة، باب ما جاء في التأمين، ٢٩/٢، رقم الحديث ٢٤٩.

٢ سنن النسائي، كتاب الإفتتاح، باب رفع اليدين حيال الأذنين، ١٢٢/٢، رقم الحديث ٨٧٩.

٣ سنن ابي داود عن طريق بشر بن نافع عن عبد الله ابن عم ابي هريرة كتاب الصلاة، باب التأمين وراء الإمام، ١/ ٢٤٦، رقم الحديث ٩٣٤.

٤ سنن ابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة والسنة فيها، باب الجهر بآمين، ١/ ٢٧٨، رقم الحديث ٨٥٣. [تعليق محمد فؤاد عبد الباقي على سنن ابن ماجة] قال: في الزوائد في إسناده أبو عبد الله لا يعرف. وبشر ضعفه أحمد. وقال ابن حبان يروى الموضوعات. والحديث رواه ابن حبان في صحيحه بسند آخر. ٢٧٨/١.

٥ صحيح ابن حبان، كتاب الصلاة ، باب صفة الصلاة، ذكر ما يستحب للمصلي أن يجهر بآمين، ٥/ ١٠٩، رقم الحديث ١٨٠٥. فيما يلي اضع تعليق الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه لهذا الحديث قال: إسناده قوي، رجاله رجال الصحيح غير حُجر أبي العَنْبَسِ- واسم أبيه: العنبس، وثقه ابن معين، وذكره المؤلف في "الثقات"، وقال الخطيب: كان ثقة، احتج به غير واحد من الأئمة.

وأخرجه الطيالسي "١٠٢٤" ومن طريقه البيهقي، في "السنن" ٥٧/٢، وأخرجه أحمد ٣١٦/٤ عن محمد بن جعفر، والطبراني ٢٢/ "١١٢" من طريق وكيع، ثلاثتهم عن شعبة، بهذا الإسناد، وفيها: قال حجر: وقد سمعته من وائل: ولفظه: "قال: "آمين" وأخفى بها صوته. وأخرجه الطبراني ٢٢/ "١٠٩" من طريق أبي الوليد، و "١١٠" من طريق حجاج بن نصير، كلاهما عن شعبة، عن سلمة، عن حجر، عن وائل، وفيه أيضا زيادة "وأخفى بها صوته" وصححه الحاكم ٢٣٢/٢ على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وقال: على شرط الشيخين، ورواه الدارقطني في (سننه)[٢] وقال: إسناده صحيح.

قلت: الذي رواه أبو داود والترمذي عن سفيان يعارضه ما رواه الترمذي أيضا عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن حجر أبي العنبس عن علقمة بن وائل عن أبيه، وقال فيه: (وخفض بها صوته)[٣].

فإن قلت: قال الترمذي: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: حديث سفيان أصح من حديث شعبة، وأخطأ شعبة في مواضع، فقال حجر أبي العنبس: وإنما هو حجر بن العنبس، ويكنى أبا السكن، وزاد فيه علقمة، وإنما هو حجر عن أبي وائل، وقال: خفض بها صوته، وإنما هو: مد بها صوته قلت: تخطئه مثل شعبة خطأ، وكيف وهو أمير المؤمنين في الحديث؟ وقوله: (هو حجر بن العنبس) ، وليس بأبي العنبس، ليس كما قاله، بل هو أبو العنبس حجر بن العنبس، وجزم به ابن حبان في (الثقات)، فقال: كنيته كاسم أبيه، وقول محمد: يكنى أبا السكن، لا ينافي أن تكون كنيته أيضا أبا العنبس، لأنه لا مانع أن يكون

قال الدارقطني في "سننه" ٣٣٤/١: كذا قال شعبة: وأخفى بها صوته"، ويقال: إنه وهم فيه، لأن سفيان الثوري، ومحمد بن سلمة بن كهيل وغيرهما رووه عن سلمة، فقالوا: "ورفع صوته بآمين"، وهو الصواب. انتهى تعليق الشيخ شعيب الارنؤوط.

١ نص الحديث: قَالَ: عَنْ نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ، قَالَ: كُنْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ " فَقَرَأَ {بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ} [الفاتحة: ١] ثُمَّ قَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ حَتَّى بَلَغَ {وَلَا الضَّالِّينَ} [الفاتحة: ٧] "، قَالَ: «آمِينَ» ، وَقَالَ النَّاسُ: آمِينَ، وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ» ، وَيَقُولُ إِذَا سَلَّمَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لَأَشْبَهُكُمْ صَلَاةً بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، وَشَاهِدُهُ» المستدرك على الصحيحين، للحاكم ٣٥٧/١، رقم الحديث ٨٤٩.

٢ نص الحديث: ثنا وَائِلٌ ، أَوْ عَنْ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَمِعْتُهُ حِينَ قَالَ: " {غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} [الفاتحة: ٧] " ، قَالَ: «آمِينَ» وَأَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى ، وَسَلَّمَ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ. كَذَا قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْفَى بِهَا صَوْتَهُ ، وَيُقَالُ: إِنَّهُ وَهِمَ فِيهِ لِأَنَّ سُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ ، وَمُحَمَّدَ بْنَ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ وَغَيْرَهُمَا ، رَوَوْهُ عَنْ سَلَمَةَ ، فَقَالُوا: وَرَفَعَ صَوْتَهُ بِآمِينَ وَهُوَ الصَّوَابُ. سنن الدار قطني، بتحقيق شعيب الأرنؤوط ١٢٨/٢، رقم الحديث ١٢٧٠.

٣ الترمذي عن طريق سفيان سبق تخريجه في الصفحة السابقة.

لشخص كنيتان. وقوله: (وزاد فيه علقمة) ، لا يضر، لأن الزيادة من الثقة مقبولة، ولا سيما من مثل شعبة. وقوله: وقال: وخفض بها صوته وإنما هو ومد بها صوته، يؤيد ما رواه الدارقطني عن وائل بن حجر قال: (صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمعته حين قال {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} قال: آمين، فأخفى بها صوته).

فإن قلت: قال الدارقطني: وهم شعبة فيه لأن سفيان الثوري ومحمد بن سلمة بن كهيل وغيرهما رووه عن سلمة بن كهيل فقالوا: ورفع بها صوته، وهو الصواب، وطعن صاحب (التنقيح) في حديث شعبة هذا بأنه: قد روي عنه خلافه، كما أخرجه البيهقي في (سننه) عن أبي الوليد الطيالسي: حدثنا شعبة عن سلمة بن كهيل سمعت حجرا أبا العنبس يحدث (عن وائل الحضرمي أنه: صلى خلف النبي صلى الله عليه وسلم فلما قال: {ولا الضالين} قال: آمين، رافعا صوته) ، قال: فهذه الرواية توافق رواية سفيان. وقال البيهقي في (المعرفة) إسناد هذه الرواية صحيح، وكان شعبة يقول: سفيان أحفظ. وقال يحيى بن معين: إذا خالف شعبة قول سفيان فالقول قول سفيان: قال: وقد أجمع الحفاظ: البخاري وغيره، أن شعبة أخطأ قلت: قول الدارقطني: وهم شعبة[1]، يدل على قلة اعتنائه بكلام هذا القائل وإثبات الوهم له، لكونه غير معصوم موجود في سفيان، فربما يكون هو وهم، ويمكن أن يكون كلا الإسنادين صحيحا. وقد قال بعض العلماء: والصواب أن الخبرين بالجهر بها وبالمخافتة صحيحان، وعمل بكل منهما جماعة من العلماء. فإن قلت: قال ابن القطان في كتابه هذا: الحديث فيه أربعة أمور: اختلاف سفيان وشعبة في اللفظ وفي الكنية. وحجر لا يعرف حاله. واختلافهما أيضا حيث جعل سفيان من رواية حجر عن علقمة بن وائل عن وائل.

قلت: الجواب عن الأول: لا يضر اختلا سفيان وشعبة، لأن كلا منهما إمام عظيم الشأن، فلا تسقط رواية أحدهما بروية الآخر، وما يقال من الوهم في أحدهما يصدق في الآخر، فلا ينتج من ذلك شيء.

وعن الثاني: أيضا، لا يضر الاختلاف المذكور في الاسم والكنية، كما شرحناه الآن.

---

١ سنن الدارقطني ١/١٢٨.

وعن الثالث: أنه ممنوع، وكيف لا يعرف حاله وقد ذكره البغوي وأبو الفرج وابن الأثير وغيرهم في جملة الصحابة، ولئن نزلناه من رتبة الصحابة إلى رتبة التابعين فقد وجدنا جماعة أثنوا عليه ووثقوه، منهم: الخطيب أبو بكر البغدادي. قال: صار مع علي، رضي الله تعالى عنه، إلى النهروان وورد المدائن في صحبته، وهو ثقة احتج بحديثه غير واحد من الأئمة، وذكره ابن حبان في (الثقات) ، وقال ابن معين: كوفي ثقة مشهور.

وعن الرابع: إن دخول علقمة في الوسط ليس بعيب لأنه سمعه من علقمة أولا بنزول، ثم رواه عن وائل بعلو، بين ذلك الكجي في (سننه الكبير).

وأما حديث أبي هريرة ففي إسناده بشر بن رافع الحارثي، وقد ضعفه البخاري والترمذي والنسائي وأحمد وابن معين، وقال ابن القطان في كتابه: بشر بن رافع أبو الأسباط الحارثي ضعيف، وهو يروي هذا الحديث عن عبد الله ابن عم أبي هريرة، وأبو عبد الله هذا لا يعرف له حال، ولا روى عنه غير بشر، والحديث لا يصح من أجله، فسقط بذلك قول الحاكم: على شرط الشيخين، وتحسين الدارقطني إياه.

واحتج أصحابنا أيضا بما رواه محمد بن الحسن في كتاب الآثار: حدثنا أبو حنيفة حدثنا حماد بن أبي سليمان عن إبراهيم النخعي قال: (أربع يخفيهم الإمام: التعوذ. وبسم الله الرحمن الرحيم. وسبحانك اللهم. وآمين) . ورواه عبد الرزاق في (مصنفه) : أخبرنا معمر عن حماد به فذكره إلا أنه قال عوض قوله: (سبحانك اللهم. اللهم ربنا لك الحمد) . ثم قال: أخبرنا الثوري عن منصور عن إبراهيم قال: (خمس يخفيهن الإمام) ، فذكرها وزاد: (سبحانك اللهم وبحمدك) . وبما رواه الطبراني في (تهذيب الآثار) : حدثنا أبو بكر ابن عياش عن أبي سعيد عن أبي وائل، قال: (لم يكن عمر وعلي، رضي الله تعالى عنهما، يجهران ببسم الله الرحمن الرحيم ولا بآمين) ، وقالوا أيضا: آمين دعاء، والأصل في الدعاء الإخفاء.[1]

ذكر لطائف إسناده: وفيه: التحديث بصيغة الجمع في موضع واحد. وفيه: العنعنة في أربعة مواضع. وفيه: أن رواته كلهم مدنيون.

---

١ عمدة القاري شرح صحيح البخاري، ٦/ ٥٠-٥٢.

ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره: قد ذكرنا في: باب جهر الإمام والناس بالتأمين، أن مسلما وأبا داود والترمذي والنسائي أخرجوه، وكذلك ذكرنا جميع ما يتعلق به هناك. وقال الخطابي: هذا لا يخالف ما قال: إذا أمن الإمام فأمنوا، لأنه نص بالتعيين مرة، ودل بالتقدير أخرى، فكأنه قال: إذا قال الإمام: {ولا الضالين} وأمن، فقولوا: آمين. ويحتمل أن يكون الخطاب في حديث أبي صالح يعني حديث هذا الباب لمن تباعد من الإمام، فكان بحيث لا يسمع التأمين لأن جهر الإمام به أخفض من قراءته على كل حال فقد يسمع قراءته من لا يسمع تأمينه إذا كثرت الصفوف وتكاثفت الجموع. قلت: ذكر الخطابي الوجهين المذكورين بالاحتمال الذي لا يدل عليه ظاهر ألفاظ الحديثين، فإن كان يؤخذ هذا بالإحتمال، فنحن أيضا نقول: يحتمل أن الجهر فيه لأجل تعليمه الناس بذلك، لأنا لا ننازع في استحباب التأمين للإمام وللمأموم، وإنما النزاع في الجهر به، فنحن اخترنا الإخفاء لأنه دعاء، والسنة في الدعاء الإخفاء، والدليل على أنه دعاء قوله تعالى في سورة يونس: {قد أجيبت دعوتكما}[1]. قال أبو العالية وعكرمة ومحمد بن كعب والربيع بن موسى: كان موسى صلى الله عليه وسلم يدعو وهارون يؤمن، فسماهما الله تعالى: داعيين، فإذا ثبت أنه دعاء فإخفاؤه أفضل من الجهر به، لقوله تعالى: {ادعوا ربك تضرعا وخفية}[2]. على أنا ذكرنا أخبارا وآثارا فيما مضى تدل على الإخفاء.

فإن قلت: تظاهرت الأحاديث بالجهر. منها: ما رواه الطبري في (التهذيب) من حديث علي، رضي الله تعالى عنه: (أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا قال {ولا الضالين} قال آمين، ومد بها صوته) ، ومنها: ما رواه البيهقي في (المعرفة) : (عن ابن أم الحصين عن أمه: أنها صلت خلف النبي صلى الله عليه وسلم فسمعته يقول: آمين، وهي في صف النساء)[3] . قلت: كذلك تظاهرت الآثار بالإخفاء، كما ذكرنا، وحديث الطبري فيه ابن أبي ليلى، وهو ممن لا يحتج به، والمعروف عنه أيضا بخلافه، وحديث ابن ماجه أيضا، قال البزار في (سننه) : هذا حديث لم يثبت من جهة النقل[4]، وحديث أم الحصين يعارضه حديث

---

١ سورة يونس: ٨٩

٢ سورة الأعراف: ٥٥

٣ معرفة السنن والآثار، للبيهقي، كتاب الصلاة، باب التأمين، ٢/ ٣٩٢. رقم الحديث،٣١٧٤.

٤ مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار ، ٨/ ٣٧٠.

وائل: (أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فلما قال: {ولا الضالين} قال: آمين، وخفض بها صوته) ، والرجال أدرى بحال النبي صلى الله عليه وسلم من النساء، وقال النووي: في هذا الحديث دلالة ظاهرة على أن تأمين المأموم يكون مع تأمين الإمام لا بعده. قلت: بل الأمر بالعكس، لأن الفاء في الأصل للتعقيب، وقال أيضا: وأولوا: إذا أمن، بأن معناه: إذا أراد التأمين، جمعا بين الحديثين. قلت: لا خلاف بين الحديثين حتى يحتاج إلى هذا التأويل الذي هو خلاف الظاهر، لأن كلا منهما ورد في حالة، لأنه في حالة أمر المأموم بالتأمين وسكت عن تأمين الإمام، وفي حالة بين أن الإمام أيضا يؤمن، والمقصود استحباب التأمين للإمام وللمأموم، وثبت ذلك بالحديثين المذكورين. فافهم.

تابعه محمد بن عمر وعن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

أي: تابع سميا محمد بن عمرو بن علقمة الليثي، وأخرج هذه المتابعة البيهقي عن أبي طاهر الفقيه: أخبرنا أبو بكر القطان حدثنا أحمد بن منصور المروزي حدثنا النضر بن شميل أخبرنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (إذا قال الإمام: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين} فقال من خلفه: آمين، ووافق ذلك قول أهل السماء: آمين، غفر له ما تقدم من ذنبه) . ورواه أبو محمد الدارمي في (مسنده) : عن يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو به، ورواه أيضا عن يزيد بن هارون وابن خزيمة والسراج وابن حبان وغيرهم من طريق إسماعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو به.

ونعيم المجمر عن أبي هريرة رضي الله عنه عطف على: محمد بن عمرو، أي: تابع سميا أيضا، نعيم بن المجمر. وأخرجها البيهقي أيضا من طريق عبد الملك بن شعيب عن أبيه عن جده عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال (عن نعيم المجمر: صلى بنا أبو هريرة، فقال: بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ {ولا الضالين} قال: آمين. ثم قال: إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم) . وقال: رواته ثقات، ورواه النسائي وابن خزيمة والسراج وابن حبان وغيرهم من طريق سعيد بن أبي هلال عن نعيم المجمر، قال: (صليت وراء أبي هريرة فقرأ ببسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ: {ولا الضالين} فقال آمين. وقال الناس: آمين، ويقول كلما سجد: الله أكبر، وإذا قام من الجلوس في الاثنتين قال: الله أكبر، ويقول: إذا سلم: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله

صلى الله عليه وسلم) . قلت: التشبيه لا عموم له، فلا يلزم أن يكون في جميع أجزاء الصلاة، بل في معظمها.[1]

❖ **المطلب الثالث: أدلة القول الثالث: جهر المأموم بقول آمين دون الإمام**

لِقَوْلِهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: «إِذَا قَالَ الْإِمَامُ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا آمِينَ» ، وَالْقِسْمَةُ تَقْتَضِي أَنَّ الْإِمَامَ لَا يَقُولُهَا.

- **مناقشة الأدلة** : أي: هذا باب في بيان جهر المأموم بلفظ: آمين، وراء الإمام، هكذا هو في رواية الأكثرين، ووقع في رواية المستملي والحموي: باب جهر الإمام بآمين، وفي بعض النسخ: بالتامين، ورواية الأكثرين أصوب، لأنه عقد بابا لجهر الإمام بالتأمين، وقد مر قبل الباب الذي قبل هذا الباب، ورواية: باب جهر الإمام، ههنا تقع مكررة.

حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سمي مولى أبي بكر عن أبي صالح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا قال الإمام غير المغضوب عليهم ولا الضالين فقولوا آمين فإنه من وافق قوله قول الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه.

قال ابن المنير: مناسبة الحديث للترجمة من جهة أن في الحديث الأمر بقول: آمين، والقول إذا وقع به الخطاب مطلقا حمل على الجهر، ومتى أريد به الإسرار أو حديث النفس قيد بذلك[2]. قلت: المطلق يتناول الجهر والإخفاء، وتخصيصه بالجهر والحمل عليه تحكم لا يجوز، وقال ابن رشيد: تؤخذ المناسبة من جهة أنه قال: إذا قال الإمام فقولوا، فقابل القول بالقول، والإمام إنما قال ذلك جهرا فكان الظاهر الاتفاق في الصفة قلت: هذا أبعد من الأول وأكثر تعسفا، لأن ظاهر الكلام أن لا يقولها الإمام كما روي عن مالك، لأنه قسم، والقسمة تنافي الشركة. وقوله: إنما قال ذلك جهرا، لا يدل عليه معنى الحديث أصلا، فكيف يقول: فكان الظاهر الاتفاق في الصفة. والحديث لا يدل على ذات التأمين عن الإمام؟ فكيف يطلب الاتفاق في الصفة وهي مبنية على الذات؟ وقال ابن بطال: قد تقدم أن الإمام يجهر، وتقدم أن المأموم مأمور بالاقتداء به، فلزم من ذلك جهره بجهر قلت: هذا أبعد من الكل، والملازمة ممنوعة، فعلى ما قاله يلزم أن يجهر المأموم بالقراءة، ولم يقل به أحد، والكرماني

---

١ عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٦/ ٥٤.

٢ فتح الباري شرح صحيح البخاري، ٢/ ٢٦٧. و عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، ٣/ ١٤٨.

أيضا ذكر هذا الوجه، فكأنه أخذه من ابن بطال فبطل عليه، ويمكن أن يوجه وجه لمناسبة الحديث للترجمة، وهو أن يقال: أما ظاهر الحديث فإنه يدل على أن المأموم يقولها، وهذا لا نزاع فيه، وأما أنه يدل على جهره بالتأمين، فلا يدل. ولكن يستأنس له بما ذكره قبل ذلك، وهو قوله: (أمن ابن الزبير) ، إلى قوله: (خيرا)[1]

الخاتمة :

بعد دراسة اقوال الواردة في قول {آمين} والجهر بها بعد قوله تعالى: {غير المغضوب عليهم ولا الضالين } وجدت أن العلماء قد اختلفوا في الجهر بها حالها حال المسائل المختلف فيها في الفقه الاسلامي والاختلاف مبني على الروايات الحديثية الواردة في كتب الحديث والاختلاف قائم على نسبة صحة هذه الاحاديث عن عدمه والتي هي ايضاً بدورها مبنية على سند الاحاديث وحال رواتها.

ومن خلال دراستنا لأقوال الفقهاء من المذاهب الاربعة الذين اعتمدوا على اسانيد الاحاديث الواردة في الباب وتعليقات علماء الحديث على اسانيد هذه الأحاديث تبين الأتي:

١-اتفق العلماء على قول {آمين} في الصلاة بعد نهاية قوله تعالى {غير المغضوب عليهم ولا الضالين}.

٢-اختلف العلماء في الجهر بقول {آمين} على ثلاثة اقوال:

أ- اخفاء القول {آمين} في الصلاة كونها دعاء والدعاء ليس بكلام الله ولا يجوز في الصلاة ما يشبه كلام البشر وللاحاديث الواردة في عدم جهر النبي صلى الله عليه وسلم بقول {آمين} في الصلاة. وهو قول الحنفية رضي الله عنهم.

ب- الجهر بقول {آمين} في الصلاة لكثرة الاحاديث الصحيحة الواردة في الباب والتي صرح فيها الراوي أن النبي صلى الله عليه وسلم قد رفع صوته في قول آمين. وهو قول الشافعية رضي الله عنهم.

---

١ عمدة القاري شرح صحيح البخاري ٦/ ٥٣.

ت- وقد اختلف في قول الإمام آمين فالمدنيون يروون عنه ذلك، والمصريون يأبونه، ولم يختلفوا في المأموم والمنفرد أنهما يقولانها ويقرأ في الصبح وفي الأوليين من غيرها بأم القرآن وسورة معها ويجهر فيما يجهر فيه إن كان ليلا." وَاسْتدلَّ بعض المالكية لمَالِك أَن الإِمام لَا يقولهَا بقوله صلى الله عليه وسلم: (إِذا قَال الإِمام: {وَلَا الضَّالّين} فَقولُوا: آمين)، لِأنهُ صلى الله عَلَيْهِ وَسلم قسم ذلك بينه وبَين القوم، وَالْقِسْمَة تنَافِي الشّركَة، وحملوا قَوْله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم: (إِذا أَمن الإِمَام) على بُلُوغ مَوضِع التَّأْمِين، وَقَالُوا: سنة الدُّعَاء تَأْمِين السَّامع دون الدَّاعِي، وَآخر الْفَاتِحَة دُعَاء فَلَا يُؤمن الإِمَام، لِأَنَّهُ دَاع. وهو قول المالكية والحنابلة رضي الله عنهم.

المصادر والمراجع

- **القرآن الكريم**

١-الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: ٦٨٣هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، الناشر: مطبعة الحلبي – القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية – بيروت، وغيرها)، ١٩٣٧ م.

٢-الأصل المعروف بالمبسوط، أبو عبد الله محمد بن الحسن بن فرقد الشيباني (المتوفى: ١٨٩هـ)، المحقق: أبو الوفا الأفغاني، إدارة القرآن والعلوم الإسلامية – كراتشين .

٣- إصلاح المنطق، المؤلف: ابن السكيت، أبو يوسف يعقوب بن إسحاق (المتوفى: ٢٤٤هـ)، المحقق: محمد مرعب، دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الأولى ٢٠٠٢ م.

٤-الأم: المؤلف: الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٥-بداية المجتهد ونهاية المقتصد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن رشد القرطبي الشهير بابن رشد الحفيد (المتوفى: ٥٩٥هـ)، دار الحديث – القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤٢٥هـ – ٢٠٠٤ م، عدد الأجزاء: ٤.

٦-البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ)، المحقق:

مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، الناشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض–السعودية، الطبعة: الاولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٧- تحفة الفقهاء، المؤلف: محمد بن أحمد بن أبي أحمد، أبو بكر علاء الدين السمرقندي (المتوفى: نحو ٥٤٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٩٩٤م.

٨-تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (المتوفى: ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، عدد الأجزاء: ١٠

٩-تهذيب اللغة تهذيب اللغة، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ) المحقق: محمد عوض مرعب الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م

١٠- تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية (ت: ٨٣٣ هـ)،دار الكتب العلمية، بيروت ، لبنان، ١٩٩٨م.

١١- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: الشيخ علي محمد معوض – الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ -١٩٩٩ م.

١٢-الدعاء للطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم، الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٣.

١٣- الذخيرة، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (المتوفى: ٦٨٤هـ)، تحقيق: جزء ١، ٨، ١٣: محمد حجي، جزء ٢، ٦: سعيد أعراب، جزء ٣ – ٥، ٧، ٩ – ١٢: محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي- بيروت، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤ م، عدد الأجزاء: ١٤ (١٣ ومجلد للفهارس).

١٤- سنن ابن ماجه، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (المتوفى: ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

١٥- سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (المتوفى: ٢٧٥هـ)، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت .

١٦- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ)، تحقيق وتعليق:، أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)، ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

١٧- سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

١٨- شرح السنة للبغوي، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط-محمد زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي – دمشق، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٩- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة: الثانية، ١٤١٤ – ١٩٩٣، عدد الأجزاء: ١٨ (١٧ جزء ومجلد فهارس).

٢٠-صحيح البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢١- عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٢٢- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.

٢٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

٢٤- القاموس الفقهي لغة واصطلاحا، الدكتور سعدي أبو حبيب، دار الفكر. دمشق – سورية، الطبعة: الثانية ١٤٠٨ هـ = ١٩٨٨ م، تصوير: ١٩٩٣ م.

٢٥- الكافي في فقه أهل المدينة، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: محمد محمد أحيد ولد ماديك الموريتاني، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

٢٦- الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن، خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، المحقق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩.

٢٧- لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ ، عدد الأجزاء: ١٥.

٢٨- لسان الميزان، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: دائرة المعرف النظامية – الهند، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٣٩٠هـ /١٩٧١م.

٢٩- المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة – بيروت، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

٣٠-متن الرسالة، للقيرواني= متن الرسالة، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن (أبي زيد) عبد الرحمن النفزي، القيرواني، المالكي (المتوفى: ٣٨٦هـ)، دار الفكر.

٣١- المجتبى من السنن = السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ – ١٩٨٦.

٣٢- مختصر المزني (مطبوع ملحقا بالأم للشافعي)، المؤلف: إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، أبو إبراهيم المزني (المتوفى: ٢٦٤هـ)، دار المعرفة – بيروت، سنة النشر: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ١ (يقع في الجزء ٨ من كتاب الأم).

٣٣- المستدرك على الصحيحين، المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠.

٣٤- مسند الإمام احمد الإمام احمد بن حنبل الشيباني، مؤسسة قرطبة-مصر- ١٩٦/٥ برقم(٢١٧٦٣)، وابن ماجه في سننه، سنن ابن ماجه الإمام محمد بن يزيد ابن ماجة ابو عبد الله القزويني، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقيٍ، دار الفكر- بيروت.

٣٥- مسند الإمام الشافعي (ترتيب سنجر)، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: ٢٠٤هـ)، رتبه: سنجر بن عبد الله الجاولي، أبو سعيد، علم الدين (المتوفى: ٧٤٥هـ)، حقق نصوصه وخرج أحاديثه وعلق عليه: ماهر ياسين فحل، شركة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٣٦-مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (المتوفى: ٢٩٢هـ)، المحقق: محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من ١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م).

٣٧- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
٣٨- معاني القرآن وإعرابه، إبراهيم بن السري بن سهل، أبو إسحاق الزجاج (المتوفى: ٣١١هـ)، عالم الكتب – بيروت، الطبعة الأولى ١٩٨٨ م.
٣٩- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر ، ١٩٧٩م.
٤٠- معرفة السنن والآثار، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشرون: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي – باكستان) ، دار قتيبة (دمشق – بيروت) ، دار الوعي (حلب – دمشق) ، دار الوفاء (المنصورة – القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢هـ – ١٩٩١م، عدد الأجزاء: ١٥.
٤١- الموسوعة الفقهية الكويتية، صادر عن: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – الكويت، عدد الأجزاء: ٤٥ جزءا، الطبعة: (من ١٤٠٤ – ١٤٢٧ هـ)..الأجزاء ١ – ٢٣: الطبعة الثانية، دارالسلاسل – الكويت..الأجزاء ٢٤ – ٣٨: الطبعة الأولى، مطابع دار الصفوة – مصر..الأجزاء ٣٩ – ٤٥: الطبعة الثانية، طبع الوزارة.

References

• The Noble Qur'an

1. Al-Ikhtiyār li-Taʿlīl al-Mukhtār , by ʿAbd Allāh ibn Maḥmūd ibn Mawdūd al-Mawṣilī al-Baldajī, Majd al-Dīn Abū al-Faḍl al-Ḥanafī (d. 683 AH). With annotations by Shaykh Maḥmūd Abū Daqīqa. Cairo: Al-Halabī Press (reprinted by Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, Beirut), 1937.
2. Al-Aṣl (al-Mabsūṭ) , by Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn al-Ḥasan al-Shaybānī (d. 189 AH). Edited by Abū al-Wafāʾ al-Afghānī. Karachi: Idārat al-Qurʾān wa'l-ʿUlūm al-Islāmiyyah.
3. Iṣlāḥ al-Manṭiq , by Ibn al-Sikkīt, Abū Yūsuf Yaʿqūb ibn Isḥāq (d. 244 AH). Edited by Muḥammad Marʿab. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1st ed., 2002.
4. Al-Umm , by al-Shāfiʿī, Abū ʿAbd Allāh Muḥammad ibn Idrīs (d. 204 AH). Beirut: Dār al-Maʿrifah, 1990.
5. Bidāyat al-Mujtahid wa-Nihāyat al-Muqtaṣid , by Ibn Rushd al-Ḥafīd (Averroes) (d. 595 AH). Cairo: Dār al-Ḥadīth, 2004.
6. Al-Badr al-Munīr fī Takhrīj al-Aḥādīth wa'l-Āthār , by Ibn al-Mulaqqin, Sirāj al-Dīn Abū Ḥafṣ ʿUmar ibn ʿAlī (d. 804 AH). Edited by Muṣṭafā Abū al-Ghayṭ et al. Riyadh: Dār al-Hijrah, 1st ed., 2004.
7. Tuḥfat al-Fuqahāʾ , by al-Samarqandī, Abū Bakr ʿAlāʾ al-Dīn (d. 540 AH). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 2nd ed., 1994.
8. Tuḥfat al-Aḥwadhī bi-Sharḥ Jāmiʿ al-Tirmidhī , by al-Mubārakfūrī, Abū al-ʿAlāʾ (d. 1353 AH). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah.
9. Tahdhīb al-Lugha , by Abū Manṣūr al-Azharī (d. 370 AH). Edited by Muḥammad ʿAwḍ Marʿab. Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī, 1st ed., 2001.
10. Tahdhīb Sunan Abī Dāwūd , by Ibn Qayyim al-Jawziyyah (d. 833 AH). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1998.
11. Al-Ḥāwī al-Kabīr , by al-Māwardī, Abū al-Ḥasan ʿAlī ibn Muḥammad (d. 450 AH). Edited by ʿAlī Muḥammad Muʿwaḍ and ʿĀdil Aḥmad ʿAbd al-Mawjūd. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1st ed., 1999.

12. Al-Duʿāʾ , by al-Ṭabarānī, Sulaymān ibn Aḥmad (d. 360 AH). Edited by Muṣṭafā ʿAbd al-Qādir ʿAṭā. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1st ed., 1993.
13. Al-Dhakhīrah , by al-Qarāfī, Aḥmad ibn Idrīs (d. 684 AH). Beirut: Dār al-Gharb al-Islāmī, 1st ed., 1994.
14. Sunan Ibn Mājah , by Ibn Mājah (d. 273 AH). Edited by Muḥammad Fuʾād ʿAbd al-Bāqī. Cairo: Dār Iḥyāʾ al-Kutub al-ʿArabiyyah.
15. Sunan Abī Dāwūd , by Abū Dāwūd al-Sijistānī (d. 275 AH). Edited by Muḥammad Muḥyī al-Dīn ʿAbd al-Ḥamīd. Beirut: Al-Maktabah al-ʿAṣriyyah.
16. Sunan al-Tirmidhī , by Abū ʿĪsā al-Tirmidhī (d. 279 AH). Edited by Aḥmad Muḥammad Shākir et al. Cairo: Maktabat al-Bābī al-Ḥalabī, 2nd ed., 1975.
17. Sunan al-Dāraqutnī , by Abū al-Ḥasan al-Dāraqutnī (d. 385 AH). Edited by Shuʿayb al-Arnaʾūṭ et al. Beirut: Muʾassasat al-Risālah, 1st ed., 2004.
18. Sharḥ al-Sunnah , by al-Baghawī (d. 516 AH). Edited by Shuʿayb al-Arnaʾūṭ and Muḥammad Zuhayr al-Shāwīsh. Damascus/Beirut: Al-Maktab al-Islāmī, 2nd ed., 1983.
19. Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān , by Ibn Ḥibbān al-Bustī (d. 354 AH). Edited by Shuʿayb al-Arnaʾūṭ. Beirut: Muʾassasat al-Risālah, 2nd ed., 1993.
20. Ṣaḥīḥ al-Bukhārī , by al-Bukhārī (d. 256 AH). Edited by Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir. Beirut: Dār Ṭawq al-Najāh, 1st ed., 2001.
21. Umdat al-Qārī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī , by al-ʿAynī, Badr al-Dīn (d. 855 AH). Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
22. Awn al-Maʿbūd , by al-ʿAẓīmābādī (d. 1329 AH). Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 2nd ed., 1994.
23. Fatḥ al-Bārī , by Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī (d. 852 AH). Beirut: Dār al-Maʿrifah, 1959.
24. Al-Qāmūs al-Fiqhī: Language and Terminology , by Saʿdī Abū Ḥabīb. Damascus: Dār al-Fikr, 2nd ed., 1988.
25. Al-Kāfī fī Fiqh Ahl al-Madīnah , by Ibn ʿAbd al-Barr (d. 463 AH). Riyadh: Maktabat al-Riyāḍ al-Ḥadīthah, 2nd ed., 1980.

26. Al-Muṣannaf , by Ibn Abī Shaybah (d. 235 AH). Edited by Kamāl Yūsuf al-Ḥūt. Riyadh: Maktabat al-Rushd, 1st ed., 1989.
27. Lisān al-ʿArab , by Ibn Manẓūr (d. 711 AH). Beirut: Dār Ṣādir, 3rd ed., 1994.
28. Lisān al-Mīzān , by Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī (d. 852 AH). Beirut: Muʾassasat al-Aʿlamī, 2nd ed., 1971.
29. Al-Mabsūṭ , by al-Sarakhsī (d. 483 AH). Beirut: Dār al-Maʿrifah, 1993.
30. Matn al-Risālah , by Ibn Abī Zayd al-Qayrawānī (d. 386 AH). Beirut: Dār al-Fikr.
31. Al-Sunan al-Ṣughrā (Al-Mujtabā) , by al-Nasāʾī (d. 303 AH). Edited by ʿAbd al-Fattāḥ Abū Ghuddah. Aleppo: Maktab al-Maṭbūʿāt al-Islāmiyyah, 2nd ed., 1986.
32. Mukhtaṣar al-Muzanī , by al-Muzanī (d. 264 AH). Beirut: Dār al-Maʿrifah, 1990.
33. Al-Mustadrak ʿAla al-Ṣaḥīḥayn , by al-Ḥākim al-Naysābūrī (d. 405 AH). Edited by Muṣṭafā ʿAbd al-Qādir ʿAṭā. Beirut: Dār al-Kutub al-ʿIlmiyyah, 1st ed., 1990.
34. Musnad Aḥmad , by Imām Aḥmad ibn Ḥanbal. Cairo: Muʾassasat Qurṭubah.
35. Musnad al-Shāfiʿī (Sanjir Arrangement) . Edited by Māhir Yāsīn Faḥl. Kuwait: Ghiras Publishing, 1st ed., 2004.
36. Musnad al-Bazzār (al-Baḥr al-Zakhkhār) , by al-Bazzār (d. 292 AH). Medina: Maktabat al-ʿUlūm wa’l-Ḥikam, 1st ed., 1988–2009.
37. Ṣaḥīḥ Muslim , by Muslim ibn al-Ḥajjāj (d. 261 AH). Beirut: Dār Iḥyāʾ al-Turāth al-ʿArabī.
38. Maʿānī al-Qurʾān wa-Iʿrābuhu , by al-Zajjāj (d. 311 AH). Beirut: ʿĀlam al-Kutub, 1st ed., 1988.
39. Muʿjam Maqāyīs al-Lugha , by Ibn Fāris (d. 395 AH). Edited by ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn. Beirut: Dār al-Fikr, 1979.
40. Maʿrifat al-Sunan wa’l-Āthār , by al-Bayhaqī (d. 458 AH). Multiple publishers, 1st ed., 1991.
41. Al-Mawsūʿah al-Fiqhiyyah al-Kuwaytiyyah , Ministry of Awqāf, Kuwait. 45 vols., 2nd ed. (1404–1427 AH).